

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٠ لسنة ١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيها يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ،

قرد :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الإنجيلية بنزهة جريس — مركـ
أبو قرقاص — محافظة المنيا ، والمقامة على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صلو برئاسة الجمهورية في ١٢ صفر سنة ١٤١١ هـ
(الموافق ٢ سبتمبر سنة ١٩٩٠ م) ..

حسني مبارك